

4324 - حكم الوضوء من لمس المرأة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

المستمع عبدالله احمد بعث يسأل ويقول هل لمس المرأة ينقض الوضوء؟ لمس المرأة مثل هذه العلماء مما قال ينقض الوضوء ومنهم من قال ينقض الوضوء ومنهم من فصل فقال هذه شهوة بالتمدد انتقض وضوءها الا فلا. والصواب انه لا ينقض الوضوء مطلقا. الحمد لله. نفس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقا. هذا هو الصواب - [00:00:00](#)

هذا هو الراجح لان الاصل عدم نقله بذلك ولانه وسلم كان يقبل بعض نساءه ثم يصلي ولا يتوضأ. ولم يأمر الناس بالوضوء من مس المرأة. ولو كان مسكها ينقض الامر به الناس - [00:00:30](#)

الله بعثه معلما ومرسلا عليه الصلاة والسلام. ولم يتوفاه الله الا وقد بلغ البلاغ المبين عليه الصلاة والسلام. فلو كان وبينه النبي عليه الصلاة والسلام. اما قول الله عز وجل في فيما يوجب الوضوء او لامستم النساء. فالمراد بذلك - [00:00:50](#)

قال تعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد من الغائط او لمس بالنساء قوله سبحانه هذا فيه جنابة والله يثني عن الجماعة باللاماسة ولا المراد هذا هو المعنى الصحيح في تفسير الآية. نعم - [00:01:10](#)

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:40](#)